

**النيابة الخصوصية لبلدية مساكن
الدورة العادية الثانية لسنة 2017
منعقدة بتاريخ 29 ماي 2017

*** الإطار القانوني للجلسة :**

عملا بمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 ، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 ، وعملا بمقتضيات الأمر عدد 434 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أفريل 2017 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية ،
و بناء على الإستدعاء الموجه إلى كافة السادة أعضاء النيابة الخصوصية الصادر بتاريخ 20 ماي 2017 تحت عدد 2252 والمتضمن : وبعد ، يتشرف رئيس النيابة الخصوصية لبلدية مساكن باستدعائكم لحضور لجلسة العادية الثانية لسنة 2017 التي سيعقدها مجلس النيابة يوم الإثنين 29 ماي 2017 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية للنظر في :

* مسائل إدارية ومالية

* مسائل عقارية

* مختلفات

وفي انتظار تشريفنا بحضوركم تقبلوا فائق الاحترام والتقدير والسلام .

رئيس النيابة الخصوصية
العربي قرطاس

1- تقرير الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017

انعقدت الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017 يوم السبت 29 أفريل 2017 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية برئاسة السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية وحضور السادة الأعضاء وجمع من المواطنين وممثلين عن الجمعيات والمنظمات بالمدينة ومتساكني وعمد المناطق الجديدة والمدمجة بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 والمتعلق بتحويل الحدود الترابية لبعض البلديات .

افتتح السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية الجلسة التمهيدية بكلمة رحب من خلالها بكلّ الحاضرين وقدم لهم تحية شكر وتقدير على تلبيتهم الدعوة ومواكبة أشغال الجلسة التمهيدية الثانية لسنة 2017 والمخصصة للإستماع إلى مشاغل ومقترحات المواطنين حاثا إياهم لمعاودة العمل البلدي في مختلف مجالاته خاصة في ميدان النظافة والعناية بالبيئة بالتنجيس والمساهمة في المحافظة على بيئة سليمة ومحيط نقي يستطاب فيهما العيش .

إثر ذلك أحيلت الكلمة إلى السادة الحضور للتعبير عن مشاغلهم وتقديم مقترحاتهم والتي تلخصت فيما يلي :

- تركيز حاجز بمدخل روضة الفلاح يمنع دخول العموم إلى الروضة حماية لأطفالنا وحفاظا على سلامة المنشأة
- تركيز مخفضات سرعة خاصّة على مستوى مفترق طريق القيروان ومفترق القصير وأمام معهد الخوارزمي للحدّ من المخاطر و حوادث الطرقات .
- تنظيم حركة المرور بالمدينة وتركيز إشارات وعلامات مرورية والعمل على تفعيلها واحترامها
- الإسراع بتسمية الأنهج والشوارع وترقيم المنازل
- صيانة شبكات التنوير العمومي بمختلف مناطق المدينة
- النظر في إعادة فتح المكتبة العمومية الكائنة بنهج المحطة بين مدرسة البريد بمساكن و فضاء سوق الجملة القديم بالسوق المركزية
- العناية بنظافة و تهيئة حديقة المكتبة العمومية بمساكن
- مقاومة ظاهرة الضجيج المتأتي من جراء استعمال الدراجات النارية من جهة وبمناسبة إقامة الافراح العائلية خاصة خلال فصل الصيف من جهة ثانية .
- تعبيد الأنهج التالية في أقرب الآجال : الدهماني البوجي – هارون الرشيد- القدس- القيروان المنستير نظرا للحالة المتردية التي أصبحت عليها هذه الأنهج
- متابعة أشغال الشركات المتدخلة بالطرقات والحرص على إصلاحها وإرجاع حالتها إلى ما كانت عليه .
- النظر في إمكانية جعل شارع فرحات حشاد على مستوى الجامع الكبير في اتجاه السوق المركزية أوحادي الاتجاه على غرار نهج الازدهار لتنظيم حركة المرور بهذا الجزء من الشارع الرئيسي حيث يشهد حركة غير عادية خاصة في أوقات الذروة وأيام انتصاب الأسواق : سوق الجمعة – السوق الأسبوعية للدواب والبضائع المختلفة ممّا يتسبّب في إرباك حركة المرور تصل إلى حدّ شلّ هذه الحركة في أغلب الأحيان .

- النظر في إتمام المشاريع المبرمجة بعمادة بني ربيعة والمتمثلة في التعبيد – التنوير العمومي وتزويد المنطقة بشبكة التطهير
 - القضاء على النقاط السوداء بمنطقة الجديدين حيث انتشرت بها مصبات الأتربة وفواضل البناء
 - تسوية الوضعية العقارية بالطريق الحزامية 30 ومواصلة مشروع تعبيده
 - تعبيد طريق 30 من ناحية حي ابن خلدون
 - النظر في مطالب تزويد المحلات الكائنة بعمادة الكنائس بالماء الصالح للشرب والنور الكهربائي
 - العناية بشبكة التنوير العمومي بالكنائس
 - تركيز علامات مرورية توجيهية بالكنائس
 - تبليط المحيط الخارجي للمدرسة الإعدادية 02 مارس بمساكن
 - التصدي لظاهرة البناء الفوضوي بمختلف المناطق البلدية
 - التصدي لظاهرة البناء بجانب الوادي
 - مقاومة ظاهرة الاستغلال المفرط للطرق والأرصفة
 - النظر في إحداث تاكسي فردي نظرا للإمتداد العمراني لمدينة مساكن خاصّة بعد تحويل الحدود الترابية وإدماج العمادات الجديدة بها
 - تفادي النقص الحاصل في الحاويات والنظر في إحداث حاويات مطمورة
 - التصدي لظاهرة الكلاب السائبة
- وقد تمّت الإجابة على تدخلات المواطنين من طرف السيد رئيس النيابة الخصوصية مع إحالة بعض المواضيع المتأكدة على أنظار اللجان المعنية للدرس والإفادة .

2- وضع الجلسة في إطارها :

عقدت النيابة الخصوصية لبلدية مساكن جلستها العادية الثانية لسنة 2017 يوم الإثنين 29 ماي 2017 على الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية برئاسة السيد **قرطاس العربي** رئيس النيابة الخصوصية وبحضور السادة الأعضاء :

- | | |
|--|----------------------|
| المساعد الأول : | الحبيب حميدة |
| مساعد رئيس النيابة الخصوصية : | لطفي رمضان |
| مساعد رئيس النيابة الخصوصية : | فرج قويسم الاكل |
| مستشار بلدي : | نادية محجوب |
| | وتغيب بعذر : |
| كاهية الرئيس رئيس دائرة مساكن الجنوبية : | السيد الناصر الخديري |
| كاهية الرئيس رئيس دائرة الحي الجديد : | السيدة هدى بوهلال |
| مستشار بلدي : | السيدة هاجر بوقدوحة |

وعن الإدارة البلدية حضر السيد :
- مراد بن سالم : الكاتب العام لبلدية مسكن

افتتاح الجلسة :

افتتح السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية الجلسة بكلمة رحّب من خلالها بكل الحاضرين وقدم لهم تحية شكر وتقدير على تلبية الدعوة ومواكبة أشغال الجلسة العادية الثانية لسنة 2017 لمجلس النيابة الخصوصية مشيرا إلى أن الأعضاء الحاضرين يمثلون الأغلبية مما يجعل هذه الجلسة قانونية طبقا للفصل 35 من القانون الأساسي للبلديات وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 .

وتم تعيين السيد الحبيب حميدة المساعد الأول لرئيس النيابة الخصوصية لإمضاء محضر الجلسة عملا بمقتضيات الفصل 41 من القانون الأساسي للبلديات وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 .

إثر ذلك تلا السيد رئيس النيابة الخصوصية على مسامع الحاضرين النقاط التالية والمدرجة بجدول الأعمال :

- مسائل إدارية ومالية -

- * الحساب المالي
- * تحويل اعتمادات بالعنوان الأول
- * تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني
- * المصادقة على الدراسة الأولية لتهديب حي النور

- مسائل عقارية :

- * المصادقة على انتزاع قطعة أرض من أجل المصلحة العمومية

- مسائل مختلفة :

- * حول توفير مقر للهيئة المستقلة للانتخابات
- * حول توفير مقر لتركيز قاعة عمليات لجهاز الشرطة البيئية
- * تطبيق المعاليم الموظفة على التقاسيم وفقا لمقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير
- * حول مطلب صلح باسم المتسوِّغ للمحل البلدي محمد رضا حواس
- * حول مطلب صلح باسم المتسوِّغ للمحل البلدي محمد مصباح
- * حول مطلب صلح باسم المتسوِّغة للمحل البلدي ميسان السقا رويس
- * مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للوسط
- * مطلب المواطن محمد بن ابراهيم المليح

المداولات حسب الترتيب الوارد بجدول الأعمال :

• الختم النهائي لميزانية سنة 2016

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أنه عملا بمقتضيات الفصل 37 من القانون الأساسي للبلديات لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وتطبيقا للفصل 33 من القانون الأساسي لسنة 2007 المؤرخ في 2007/12/18 بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية والذي ينصّ على وجوب انسحاب رئيس المجلس البلدي عند التداول في موضوع ختم الحساب المالي للسنة المنقضية .

هذا وقد وقع انتخاب السيد الحبيب حميدة المساعد الأول لرئيس النيابة الخصوصية رئيسا للجلسة بعد مغادرة السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية القاعة .

وتطبيقا للقرار المشترك لوزير الداخلي والمالية المتعلقين بضبط كيفية تبويب ميزانية الجماعات المحلية والملحق عدد 04 للتعليمات العامة عدد 19 لسنة 1977 والذي ينصّ على أنه يتمّ خلال الدورة الثانية للمجلس البلدي لشهر ماي عرض ختم الحساب المالي قصد المصادقة وبعد العرض المقدم من طرف لجنة الشؤون الادارية والمالية الملتئمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 تمّ تسجيل ملخص النتائج التالية :

عشرة ملايين و ستمائة وثمانية وستون ألفا وأربع دینارا 366 مليما : 10 668 004 د 366

المبلغ الجملي لمقاييض الميزانية لتصرف 2016

سبع ملايين وسبعمائة وثمانية وثمانون ألفا وسبعمائة وسبعة دینارا و 649 مليما : 7 788 707 د 649

المبلغ الجملي للنفقات المأذون بدفعها لتصرف 2016

* سبعمائة وستة وثمانون ألفا وثمانمائة وواحد وأربعون دینارا و 372 مليما : 786 841 د 372

مبلغ الاعتمادات الباقية دون استعمال بالعنوان الأول والتي يصرّح بإلغائها

* أربعمائة وثمانية وخمسون ألفا وثمانية وتسعة وتسعون دینارا و 228 مليما : 458 899 د 228

مبلغ الاعتمادات الباقية دون استعمال بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني والتي يصرّح بإلغائها

* مليون ومائة وثمانية آلاف وأربعمائة وتسعة وسبعون دینارا و 464 مليما : 1 108 479 د 464

مبلغ الفائض من العنوان الاول الذي يخصص في نقله الى المال الاحتياطي

* مليون وخمسمائة وستة وعشرون ألفا وسبعة دینارا و 509 مليما : 1 526 007 د 509

مبلغ الفائض من الجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني الذي يخصص في نقله الى المال الاحتياطي

* مائتان وأربعة وأربعون ألفا وثمانمائة وتسعة دینارا و 744 مليما : 244 809 د 744

مبلغ الفائض من الجزء 5 من العنوان الثاني الذي يخصص في نقله الى المال الانتقالي

قرار المجلس :

بعد النقاش والحوار صادق المجلس البلدي بالاجماع على ختم الحساب المالي لسنة 2016 .

* تحويل اعتمادات بالعنوان الاول

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في تحويل اعتمادات بالعنوان الأول لفائدة الفصل الخاص بمصاريف الوقاية الصحية حتى يتسنى اقتناء مادة الحليب لفائدة بعض عملة بلدية مساكن وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

علما وأنه حظي بموافقة لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتئمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 :

الفصول المحوّل إليها					الفصول المحوّل منها				
المبلغ	بيان النفقات	§	§	فصل	المبلغ	بيان النفقات	§	§	فصل
000-000 25	مصاريف الوقاية الصحية	00	0	03	000-000 25	نفقات التصريف الطارئة	0	0	04
		0	0	30			0	0	40
			2	2			0	0	0
			5					1	
000-000 25	الجملة				000-000 25	الجملة			

قرار المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآنفة الذكر صادق المجلس بالإجماع على تحويل اعتمادات بالعنوان الأول وذلك حسب البيانات المفصلة بالجدول أعلاه .

* تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني حيث أنه عند إعداد ميزانية العنوان الثاني لسنة 2017 وقع رصد اعتمادات تقدر بـ 570 000-000 بنفقات التنمية غير الموزعة على أساس استعمال هذه الإعتمادات للمشاريع المستحقة ، فالمعروض تحويل هذا المبلغ لفصل تعبيد الطرقات حسب بيانات الجدول التالي :

علما وأنه حظي بموافقة لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتئمة بتاريخ 15 ماي 2017 والمكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 :

الفصول المحوّل إليها					الفصول المحوّل منها				
المبلغ	بيان النفقات	§	§	فصل	المبلغ	بيان النفقات	§	§	فصل
000-000 570	تعبيد الطرق قات	00 0	0 0 0 2	06 61 3	000-000 570	نفقات التنمية غير الموزعة	0 0 0	0 0 1	08 90 1
000-000 570			الجملة		000-000 570			الجملة	

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الأنفة الذكر صادق المجلس بالإجماع على تحويل اعتمادات بالعنوان الثاني وذلك حسب البيانات المفصلة بالجدول أعلاه .

* حول المصادقة على الدراسة الأولية لمشروع تهذيب حي النور .

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أنه في إطار تنفيذ برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية وضمن الجزء الخاص بتهذيب الأحياء الشعبية تمّت برمجة التدخل في تهذيب حي النور بمساكن بكلفة 1.0 م د سنة 2018 يمولّ كلياً بواسطة مساعدة من الدولة .

وحيث أوصى المجلس البلدي الملتئم بتاريخ 09 مارس 2017 بإعداد الدراسة الأولية بخصوص المشروع المذكور أعلاه وبعد القيام باستشارة أثمان في الغرض لتكليف مكتب دراسات مختص للقيام بالدراسة الأولية وتبعاً لجلسة فرز العروض العلنية الملتزمة بقصر البلدية بتاريخ 22 مارس 2017 وقع إسناد الدراسة الأولية للعرض الأقل ثمناً والبالغ 2.688.000 لمكتب الدراسات INGCONSULT

هذا وخلال جلسة تشاركية ملتزمة بقصر البلدية بتاريخ 10 ماي 2017 بحضور مختلف الأطراف المتدخلة و أهالي المنطقة وممثلين عنهم تمّ عرض الدراسة الأولية لمشروع تعبيد وتهيئة حي النور .

حيث قام مكتب الدراسات بتقديم المناطق المزمع التدخل بها مؤكداً على الخاصيات الموضوعية المتعلقة بقائمة الأنهج التي سيقع تعبيدها والتي ستقع تهيئتها والمتمثلة فيما يلي :

قائمة الأنهج الجديدة التي سيقع تعبيدها	قائمة الأنهج التي ستقع تهيتها
- الصادق الرافي	- الزهراء
- V2	- قرقنة
- الجريد	- دقة
- اليونان	- الرحمة
- الاغالبية	- جيبوتي
- باكستان	- البر
- V16	- الجامع
- الرفاهة	
- نجد	
- مراكش	
- كربلاء	
- V19	
- V20	
- V21	
- 210	
- صور	
- نابلس	
- تدمر	

وبعد الاستماع إلى آراء الحاضرين من المتدخلين ومتساكني المنطقة وبعد النقاش والحوار - تمت المصادقة على الدراسة المقدّمة من طرف مكتب الدراسات المذكور أعلاه وعلى الأنهج المعروضة صلب هذه الدراسة .

- حذف نهج البرّ الذي اعترض الديوان الوطني للتطهير على التدخل به إلى حين تجهيزه بشبكة التطهير فالمعروض على المجلس الموقر المصادقة على الدراسة وفقا لما تمّ عرضه والمصادقة على التفويض لوكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
علمنا وأن لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتزمة بتاريخ 05 ماي 2017 قد صادقت على التفويض لوكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
وبخصوص الدراسة الأولية فقد أرجأت الأمر إلى حين الحصول على الدراسة الأولية في صيغتها النهائية من طرف مكتب الدراسات .

- أما المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 وبعد اطلاعه على الدراسة الأولية في صيغتها النهائية فقد :
- صادق على التفويض لووكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
- صادق على الدراسة الأولية .
- اقترح أن تتعهد البلدية بترسيم اعتمادات إضافية قدرها 500 أذ موضوع الزيادة في الأشغال و خلاص وكالة التهذيب والتجديد العمراني في الملف .

قرار المجلس :

- بعد التداول والنقاش صادق المجلس بالإجماع :
- على التفويض لووكالة التهذيب والتجديد العمراني لإنجاز المشروع باعتبارها صاحب المنشأة المفوض .
- على الدراسة الأولية التي تم عرضها خلال الجلسة التشاركية لحي النور والمشار إليها أعلاه .
- أقر تعهد البلدية بترسيم اعتمادات إضافية قدرها 500 أذ موضوع الزيادة في الأشغال و خلاص وكالة التهذيب والتجديد العمراني في الملف .

• حول المصادقة على عملية انتزاع قطعة أرض من ورثة الطاهر عميمي من أجل المصلحة العمومية

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر المصادقة على عملية انتزاع قطعة أرض على ملك ورثة الطاهر عميمي من أجل المصلحة العمومية ، حيث أنه عند تولي بلدية مساكن القيام بأشغال تعبيد الطريق الحزامية 30 الرابطة بين مدخل مساكن وطريق الوردانيين اعترض الضدّ (ورثة عميمي) على إتمام الأشغال بناء على أن الطريق يمرّ بجزء من عقارهم المسجل موضوع الرسم العقاري عدد 61940 سوسة .

وحيث دخلت العارضة (بلدية مساكن) في مرحلة تفاوض مع الضدّ قصدّ فضّ هذا الإشكال العقاري رضائيا فتمّ الإتفاق على تحيين قيمة العقار من طرف أملاك الدولة .

وحيث اعترض الضدّ على التقرير المشار إليه وطالبوا بإعادة إجراء اختبار ثاني عن طريق خبير مختص في القيس فتقدّموا في الغرض بإذن للمحكمة الابتدائية بسوسة تمّ الإذن من خلاله بتكليف الخبير في القيس محسن الغربي ليتحوّل إلى محلّ النزاع وتقدير قيمة الأرض المنتزعة .

وحيث التزّاما من العارضة بضرورة أن يكون التقدير وفق ما تقتضيه الترتيب والشروط القانونية فقد تقدّمت هي الأخرى إلى السيد رئيس المحكمة الابتدائية بسوسة بطلب إذن على عريضة لتكليف خبير في قيس الأراضي لينزل إلى محلّ النزاع ويقوم بتقدير قيمة قطعة الأرض والتي ترجع بالملكية إلى الضدّ و التي سيقع استغلالها في إحداث الطريق الحزامية 30 التي هي بصدد الإنجاز .

هذا وقد تمّ تعيين الخبير مصطفى حمودية بمقتضى الإذن عدد 68614 المؤرخ في 2016/10/31 في الغرض والذي ستعتمده بلدية مساكن لتحديد القيمة التعديلية التي سيقع اعتمادها لفض الإشكال العقاري القائم بين بلدية مساكن وورثة الطاهر عميمي .

علما وقد أوصى مجلس النيابة الخصوصية الملتئم بتاريخ 29 مارس 2017 بإرجاء البتّ في الموضوع إلى حين الحصول على تقرير الاختبار المنجز من طرف الخبير مصطفى حمودية المعين من قبل المحكمة وإحالة الملف على أنظار لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنتزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016 والذي يتضمن :

- تقرير الاختبار المنجز من طرف أملاك الدولة والشؤون العقارية
- تقرير الإختبار المنجز بطلب من بلدية مساكن
- تقرير الإختبار المنجز من طرف خبير معيّن من قبل السيد رضا عميمي نيابة عن ورثة الطاهر عميمي .

مع مذكرة شرح الاسباب حتى تتولى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنتزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016 بولاية سوسة ودعوة كافة الأطراف والتحكيم بين البلدية والسيد رضا عميمي نيابة عن ورثة الطاهر عميمي رضائيا وإن استعصى الحلّ الرضائي يقع إتمام إجراءات الانتزاع وفقا لما يقتضيه القانون .

هذا وقد تحصلت بلدية مساكن على تقرير السيد قاضي المحكمة الابتدائية بسوسة و الذي قام به الخبير مصطفى حمودية بمقتضى الإذن عدد 68614 المؤرخ في 31/10/2016

حوصلة نتائج التقارير الثلاث :

التقرير	النتائج	الملاحظات
تقرير اختبار أملاك الدولة	1655 م م X 40 د / م م = 66 200 000	
تقرير اختبار الخبير محسن الغربي بطلب من ورثة عميمي	(سعر المتر المربع الواحد بمائة دينار (100 د) سعر كامل المساحة قدر بـ 1601 م م X 100 د = 160 000	
تقرير اختبار الخبير مصطفى حمودية بطلب من بلدية مساكن	1603 م م X 250 د/م م = 400750 000	

علما وأن لجنة الشؤون الإدارية والمالية الملتئمة بتاريخ 15 ماي 2017 قد أوصت بإحالة الموضوع للجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنتزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016 بولاية سوسة.

وخلال جلسة المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 فقد تمّ :

- الإقرار بالمصلحة العامة للعقار المذكور والإذن بالشروع في عملية الإنتزاع
- التوصية بتكليف مصلحة النزاعات والشؤون العقارية بتوجيه ملف في الغرض إلى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية (حسب الفصل 16 من قانون الإنتزاع من أجل المصلحة العمومية عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11/07/2016)

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الأنفة الذكر صادق المجلس بالاجماع على عملية الانتزاع للمصلحة العمومية وأوصى بتكليف مصلحة النزاعات والشؤون العقارية بإحالة ملف في الغرض إلى لجنة الاقتناء لفائدة المشاريع العمومية حسب القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/07/11 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية .

* المعاليم الموظفة على التقاسيم وفقا لمقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر التفضل بالنظر في وضعية التقاسيم التي يفوق عدد مقاسمها العشرين مقسما .
علما وأن هذا الموضوع قد تمّ تدارسه من طرف مجلس النيابة الخصوصية في جلسته العادية الثانية الملتئمة بتاريخ 02 جوان 2012 حيث تمّ الاتفاق بالإجماع على اعتماد معلوم قدره 100 د للمتر الخطي الواحد للتقاسيم التي تتجاوز 20 مقسما والإبقاء على معلوم 30 د للمتر الخطي الواحد بالنسبة للتقاسيم التي لا يتجاوز عددها 20 مقسما .
علما وأن المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 قد أقرّ تطبيق مقتضيات مجلة التهيئة الترابية والتعمير بخصوص مشاريع التقسيم والتجزئة .

قرار المجلس

بعد الإستماع الى التوضيحات الأنفة الذكر أوصى المجلس البلدي بتطبيق مقتضيات قرار السيد وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 19 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط أشغال التهيئة الأولية والأشغال النهائية للتقسيم وكيفية استلامها .

* حول توفير منظومة اتصال لجهاز الشرطة البيئية :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر للإعلام إحالة السيد والي سوسة عدد 6354 المؤرخة في 16 ماي 2016 والمتعلقة بتوفير منظومة اتصال لجهاز الشرطة البيئية تتمثل في مقر لتركيز " قاعة عمليات " بهدف تأمين الاستجابة لتشكيات المواطنين بالسرعة والنجاعة المرجوة وذلك تبعا لجلسة العمل الملتئمة بمقر ولاية سوسة بتاريخ 04 أفريل 2017 في الغرض .
علما وقد تمّ توجيه مراسلة إلى سلطة الإشراف تحت عدد 2291 بتاريخ 2017/05/24 وذلك تبعا لتوصية المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 الذي اقترح تركيز " قاعة عمليات " بالمستودع البلدي الجديد بمساكن.

مقترح المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الأنفة الذكر وافق المجلس بالاجماع على تركيز " قاعة عمليات " بالمستودع البلدي الجديد بمساكن.

*** حول تسهيل مهمة الأعوان المكلفين بتسجيل الناخبين :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر للإعلام إحالة السيد والي سوسة عدد 6339 المؤرخة في 16 ماي 2017 والمتعلقة بتمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب تسجيل قار طيلة فترة تسجيل الناخبين الممتدة من 19 جوان إلى غاية 10 أوت 2017 وذلك في إطار الإعداد المادي واللوجستي للانتخابات البلدية خلال شهر ديسمبر 2017
علما وقد تم توجيه مراسلة إلى سلطة الإشراف تحت عدد 2290 بتاريخ 2017/05/24 وذلك تبعا لتوصية المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 الذي اقترح تمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب لها بدائرة الحي الجديد بمساكن .

مقترح المجلس

بعد الاستماع إلى التوضيحات الأنفة الذكر وافق المجلس بالاجماع على تمكين الهيئة المستقلة للانتخابات من تركيز مكتب لها بدائرة الحي الجديد بمساكن .

*** حول مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر مراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية عدد 6370 بتاريخ 16 ماي 2017 والمتعلقة بتسوية الوضعية القائمة بين بلدية مساكن والشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بخصوص اتفاقية إنجاز مشروع المركب السكني والإداري والتجاري على العقار المقام عليه السوق المركزية بمساكن
حيث تقدمت بلدية مساكن إلى الشركة أنفة الذكر بمكتوب بتاريخ 26 مارس 2003 بعرض قصد بعث مشروع سكني وتجاري وإداري مكان السوق المركزية بمساكن .
علما وأن هذا العرض قد حظي بموافقة المجلس البلدي الملتئم بتاريخ 2004/05/28 ومصادق عليه بتاريخ 2004/07/13

هذا وقد أبرمت اتفاقية في الغرض بين الطرفين بتاريخ 31 مارس 2006 تم تسجيلها بقباضة مساكن بتاريخ 2007/02/22 تعهدت البلدية بمقتضاها بإحالة جميع حقوقها الراجعة لها من قطعة الأرض لفائدة الشركة حيث وقع تحديد قيمة الأرض حسب تقرير اختبار أعد في الغرض من طرف مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 2003/04/22

علما وأن المكتب البلدي الملتئم بتاريخ 22 ماي 2017 قد اقترح مراجعة شاملة للاتفاقية تضمن حقوق البلدية والتجار المنتصبين بالسوق المركزية.

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الأنفة الذكر أوصى المجلس البلدي بتكليف مصلحة النزاعات والشؤون العقارية بمراسلة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وإعلامها بتمسك البلدية بنفس الإجابات السابقة والمتمثلة في :

- مراجعة الاتفاقية مراجعة شاملة وتعديل الفصول المتعلقة بالثمن وفقا للأسعار المتداولة حاليا من طرف مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية
- تغيير الفصل الخاص بالتزامات البلدية تجاه المتسوّغين على أن تتحمل الشركة تكاليف نقلة وتغيير أماكن المتسوّغين وإرجاعهم إلى أماكنهم الأصلية .
- إعادة تقديم ملف رخصة بناء حيث أن الرخصة الأولى قد انتهت صلاحيتها

***مطلب المواطن محمد الحبيب بن ابراهيم المليح :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في مطلب المواطن محمد الحبيب بن ابراهيم المليح الذي يطلب بمقتضاه إعفائه من دفع المعلوم الموظف على نقطة بيع الخضر والغلّال والتي تحصل على رخصة استغلال في شأنها بفضاء سوق الجملة القديم (السوق المركزية بمساكن) والتي تعتبر المورد الوحيد لعائلته إضافة إلى ظروفه الصحيّة والإجتماعية الصعبة .

علما وأن لجنة الشؤون الاقتصادية الملتزمة بتاريخ 05 ماي 2017 قد اقترحت إعفائه من المعلوم الموظف على نقطة بيع الخضر والغلّال المذكورة أعلاه وعرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي .

مع الملاحظ وأنه لم يباشر العمل بهذه النقطة في انتظار إعفائه وبالتالي لا توجد ديون متخلّدة بذمته تجاه بلدية مساكن .

قرار المجلس :

بعد الاستماع إلى التوضيحات الآتية الذكر أقر المجلس عدم موافقته على المطلب المعروض .

***حول النظر في مطلب صلح تقدّم به المتسوّغ محمد رضا حواس :**

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في مطلب تقدّم به المواطن محمد رضا حواس يلتزم بمقتضاه إعادة النظر في مطلبه وتسوية وضعيته حيث أنه متسوّغ للمحلّ البلدي عدد 50 الكائن بالحي الجديد بمساكن بموجب عقد كراء مؤرخ في 2008/11/24 ومسجل بالقباضة المالية بمساكن بتاريخ 2008/11/25 بمعين كراء سنوي يقدر بـ بسبعمائة دينار (700 د) أي بما قدره ثمانية وخمسون دينار و 333 مليمات شهريا (58.333 د) مع زيادة سنوية تقدر بـ 5 %

وحيث تلدّد المتسوّغ عن خلاص معينات الكراء للمدة الممتدة من 2011/08/28 الى حدود 2014/06/30 بمبلغ جملي يقدر بألفين ومائة وثمانية وثلاثون دينار و 066 مليمات (2138 066 د) لمروره بصعوبات مالية وإصابته بمرض استوجب العلاج خارج أرض الوطن .

وحيث تولت البلدية التقدّم ضده بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامه بأداء معينات الكراء المستوجبة و صدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل رسم تحت عدد 12140 بتاريخ 2014/11/03 ولم يكن على علم بذلك ولم يقع إعلامه بالحكم المذكور طبقا للصيغ القانونية.

وحيث تولى في مرحلة لاحقة تسوية الوضعية وخلص جميع معينات الكراء الى حدود أواخر سنة 2016. وحيث اتصل بمصالح البلدية وتقدّم بمطلب في تسوية الوضعية الكرائية مثله مثل جميع متسوغي المحلات المشابهة إلا أنه توصل بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملتئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثمائة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترح يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المقترحة تجاوزت نسبة 500% في حين أن جميع المتسوغي للمحلات المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20% فالمعروض النظر مجدداً في مطلب المواطن محمد رضا حواس ومواصلة العلاقة الكرائية للمحل وإجراء الصلح على أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطّة ومتماشية مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الإعتبار معين الكراء السابق .

قرار المجلس

بعد التفاوض والنقاش وأمام رفض المتسوغي للمبلغ المقترح من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس العدول عن الصلح ومواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء) وإخلاء المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل مع الإلتزام بدفع مصاريف التقاضي .

* حول النظر في مطلب صلح تقدّم المتسوغي محمد مصباح :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في مطلب تقدّم به المواطن محمد مصباح يلتمس بمقتضاه إعادة النظر في مطلبه وتسوية وضعيته حيث أنه متسوغي للمحلين البلديين عدد 40 و42 و الكائنة بالحي بمساكن :

المحل الأول عدد 40 بموجب عقد كراء مؤرخ في 01 أوت 2007 ومسجل بالقباضة المالية بمساكن بتاريخ 04 أوت 2007 بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5% من كل سنة جديدة بداية من 2007/01/01 الى 2007/12/31 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د

المحل الثاني عدد 42 : بموجب عقد كراء مؤرخ في 01 أوت 2007 ومسجل بالقباضة المالية بتاريخ 04 أوت 2007 بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5% من كل سنة جديدة بداية من 2007/01/01 الى 2007/12/31 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د

وحيث تلدد المتسوغي عن خلاص معينات الكراء ،

وحيث تولت البلدية التقدّم ضده بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامه بأداء معينات الكراء المستوجبة وصدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل

وحيث اتصل بمصالح البلدية وتقدّم بمطلب في تسوية الوضعية الكرائية مثله مثل جميع متسوغي المحلات المشابهة إلا أنه توصل بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملتئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثمائة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترح يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المقترحة تجاوزت نسبة 500% في حين أن جميع المتسوغيين للمحلات المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20% فالمعروض النظر مجدداً في مطلب المواطن محمد مصباح ومواصله العلاقة الكرائية للمحل وإجراء الصلح على أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطة ومتماشية مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الاعتبار معين الكراء السابق

قرار المجلس

بعد التماور والنقاش وأمام رفض المتسوغي للمبلغ المقترح من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس العدول عن الصلح ومواصله الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء) وإخلاء المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل مع الإلتزام بدفع مصاريف التقاضي .

* حول النظر في مطلب صلح تقدّمت به المتسوغة ميسان السقارويس :

أفاد السيد العربي قرطاس رئيس النيابة الخصوصية أن المعروض على المجلس الموقر النظر في مطلب تقدّمت به المواطنة ميسان السقارويس تلتمس بمقتضاه إعادة النظر في مطلبها وتسوية وضعيتها حيث أنها متسوغة للمحلّ البلدي عدد 39 و الكائن بالحي التجاري بمساكن بموجب عقد كراء مؤرخ في 03 أكتوبر 2007 ومسجل بالقباضة المالية بمساكن بتاريخ 18 أكتوبر 2007 بمعين كراء سنوي يقدر بـ 890 د مع زيادة تقدر بـ 5% من كل سنة جديدة بداية من 2007/01/01 الى 2007/12/31 بحيث أصبح معين الكراء السنوي لسنة 2017 : 1.449.714 د وحيث تلذّدت المتسوغة عن خلاص معينات الكراء

وحيث تولت البلدية التقدّم ضدها بدعوى في فسخ عقد الكراء الرابط بينهما وإلزامها بأداء معينات الكراء المستوجبة وصدر في الغرض حكم ابتدائي من محكمة ناحية مساكن يقضي بالخروج من المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل وحيث اتصلت بمصالح البلدية وتقدّمت بمطلب في تسوية الوضعية الكرائية مثلها مثل جميع متسوغي المحلات المشابهة ،

إلا أنها توصلت بمكتوب يفيد أن المجلس البلدي الملتئم بتاريخ 09 مارس 2017 أقر الموافقة على إجراء الصلح لكن بشرط الترفيع في معين الكراء الشهري بحساب ثلاثمائة دينار (300 د) أي بمعين كراء سنوي يقدر بثلاثة آلاف وستمائة دينار (3600 د) .

وحيث أن معين الكراء المقترح يعتبر مجحفا وغير مستساغ باعتبار أن الزيادة المقترحة تجاوزت نسبة 500% في حين أن جميع المتسوّغين للمحلات المشابهة لم تتجاوز نسبة الزيادة في معينات الكراء بـ 20% فالمعروض النظر مجدّدا في مطلب المواطنة ميسان السقا رويس ومواصلة العلاقة الكـرائية للمحل وإجراء الصلح على أن لا تكون الزيادة في معين الكراء مشطّة ومتماشياً مع وضعية المحل وموقعه وأخذ بعين الإعتبار معين الكراء السابق .

قرار المجلس

بعد التهاور والنقاش وأمام رفض المتسوّغ للمبلغ المقترح من طرف المجلس السابق والمشار إليه أعلاه أقرّ المجلس العدول عن الصلح ومواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة بتنفيذ الحكم (الخروج من أجل عدم دفع معينات الكراء) وإخلاء المحل وتركه شاغرا من كل الشواغل مع الإلتزام بدفع مصاريف التقاضي .

ورفعت الجلسة على الساعة منتصف النهار وال نصف

مساكن في 7... جوان... 2017

رئيس النيابة الخصوصية

العربي قرطاس

